

حاكم ولد المكاتبه **لوزم السيد** في كتابه **حجة قبل عتق**
خصا ممول من النجوم عن المكاتبه او دفع له بغيره
 ردت بقولي **من جنسها** وان كان من غير هذا قال فقال
 وانورهم من حال الله الذي انكم قسرا لايتاء بما ذكر لان
 القصد من الاعانة على العتق **وخرج** بزيادة
 حجة الفاسدة فلا شئ فيها من ذلك والسبب في
 من لزوم الايتاء مالوكا تيم في مرض موته وهو ذلك ماله
 وما لو كان تيم على منقعه **والخطا** اولى من الدفع لان
 القصد بالخطا التيم على العتق وهي حقيقة قيم موهومة
 في الدفع اذ قد يصرق الخطا في جهة اخرى **وكون كل**
 من الخطا والدفع **في التيم الاخير** اولى منه فيما قبله لانه اقرب
 الى العتق **كوزن ربعا** من النجوم اولى من غيره فان لم يسمع
 به تقسم فكونه **سبعا اولى** روى عطا الربع التماسا
 وغيره وعط السبع ماله عن ابن جرير وهو العتق **ومريم**
 عليه **تمتع** **بمكاتبته** لا اعتلا ملكه فيها واقتصار الاصل
 على محرم ذلك الوطى يقرهم حل غيره وليس مرادا **وجبا**
بوطنها منى لها واطا وعتق لتبته الملك لا عتق لانها
 ملكه **والوكتا** من حر لانها عتقت به في ملكه **ولا تحب**
 علم قيمته لان عتاده حر او صار بالولد مسئولة **مكاتبته**

جنا

فان يجزنا عتقت عوتها السيد **ولداها** هي المكاتبه **الزينة**
 بقيد ردت بقولي **الحادث** بعد الكتاب ولو جعلت به بعدها
بشعها رقا وعتقا بالكتابة كولد المستولدة فلا شئ
 عليه للسيد اذ لم يوجد منه التزام بل للسيد مكاتبته كما
 جزم به الما وروي وان ذكر الاصل انه مكاتب لان الحاصل
 له كتابه تبعه لا الاستقلالية ومن ثم بركت ذلك **والحق**
 اي حقا ملكه **فيم للسيد** فلو قتل **فبعته له** **وعوتيه من**
ارث جنابه عليه **وكسبه** ومهره **ومافضل** **وقفا** **قاند**
عتقا **قلم** **والاقلسيه** كما في الام في محرم **ولا يعتق**
سنتي من مكاتب الا ياد الكلى اي كل النجوم تحرم المكاتب
 عبد ما بقي عليه درهم وفي معتادا ايها حصا الباقي منها
 الواجب والابراء منها والحوائث بها لاعلمها **ولو اقب**
بماله فقال **سيدة** هذا **حرام** **ولا بيت** له بذلك **حلق**
المكاتبه فيصدق في ثم ليس بحرام ويقال لسيد حينئذ
 حذاه او يردك **عنه** اي عن قدره **فان ابي** **فيضم القاضي**
 عنه وعتق المكاتبه ان اذى الكل **قان تكل** المكاتبه عن الحلق
حلق السيد انه حرام لغرض امتناعه من ولو كان له بيته
 سمعت لذكرك **فحرم** لو كانت على الحرام فما ودم فعال هذا
 حرام قال الظاهر استتماله في قول حرام **فان قال**